

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٦٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار
محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية
المؤرخ ٢٣/٩/٢٠١٣ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة بندر ملوى الجزئية ومأمورية ملوى الكلية ومحكمة أسرة بندر ملوى
ومحكمة أسرة مركز ملوى ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبنى مدرسة
منشأة الملكية الإعدادية والكائنة شرق محطة السكك الحديدية بملوى - محافظة المنيا ،
بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

نقل مقر محكمة مركز ملوى الجزئية ، التابعة لمحكمة المنيا الابتدائية ، إلى مبنى الإرشاد الزراعى بملوى الكائن آخر شارع المجيدى بجوار الدعم الإعلامى بملوى - محافظة المنيا ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ١٠/١٠/٢٠١٣
صدر فى ٣٠/٩/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد